الأمم المتحدة

E

المجلس
الاقتصادي والاجتماعي

Distr.
LIMITED

E/ESCWA/25/8
20 February 2008
ORIGINAL: ARABIC

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)

الدورة الخامسة والعشرون
صنعاء، ٢٦-٢٩ أيار/مايو ٢٠٠٨

البند ١٠ من جدول الأعمال المؤقت

النظر في طلب جمهورية السودان الانضمام إلى عضوية اللجنة

موجز

تنظر اللجنة في هذا البند استناداً إلى الطلب الذي تلقته من جمهورية السودان للانضمام إلى عضوية اللجنة. ومنذ ١٢ أيار/مايو ٢٠٠٥، تشارك جمهورية السودان في اجتماعات الإسكوا وأنشطتها بصفة مراقب، وذلك بعدما وافقت اللجنة على طلب بهذا الشأن في دورتها الثالثة والعشرين المنعقدة في دمشق في الفترة من ٩ إلى ١٢ أيار/مايو ٢٠٠٥.

والمطلوب من اللجنة النظر في الطلب الذي تقدمت به جمهورية السودان للانضمام إلى عضوية الإسكوا، وتقديم توصية بقبول الطلب أو رفضه إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي للبتّ فيه.

أولاً- مقدمة

١- أقرت اللجنة في دورتها الثالثة والعشرين المنعقدة في دمشق في الفترة من ٩ إلى ١٢ أيار/مايو ٢٠٠٥ الطلب الذي تقدمت به جمهورية السودان للمشاركة في اجتماعات الإسكوا وأنشطتها بصفة مراقب.

٢- ومنذ ١٢ أيار/مايو ٢٠٠٥، تشارك جمهورية السودان باهتمام كبير وفعالية كبيرة في العديد من أنشطة الإسكوا. فقد شارك مندوبوها في عدد من الاجتماعات، كما شاركوا في بعض الأنشطة الفنية التي نفذتها الأمانة التنفيذية. وتعاون خبراؤها مع مختلف الشعب الفنية في مختلف المجالات. وأسهم هذا التعاون في توطيد العلاقات بين جمهورية السودان والأمانة التنفيذية للإسكوا والدول الأعضاء على حد سواء.

ثانياً- العرض

٣- تلقت الأمانة التنفيذية رسالة خطية من السيد لام أكول أجاوين، وزير خارجية جمهورية السودان، مؤرخة ٥ حزيران/يونيو ٢٠٠٧. وقد تضمنت الرسالة تأكيداً لرغبة هذا البلد في دعم التعاون وتطويره مع الإسكوا ودولها الأعضاء، وطلباً بأن يصبح عضواً كامل العضوية في اللجنة. وأحالت الأمانة التنفيذية هذه الرسالة إلى سفارات الدول الأعضاء في بيروت بموجب مذكرة بهذا الشأن مؤرخة ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧. كما عرضت الأمانة التنفيذية الموضوع على سفراء الدول الأعضاء في اجتماعي الهيئة الاستشارية المنعقدين في ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٧ و٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧.

٤- وأقرت اللجنة الفنية في اجتماعها الأول المنعقد في بيروت يومي ١٦ و١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، اقتراح الأمانة التنفيذية بتضمين جدول أعمال اللجنة في دورتها الخامسة والعشرين بنداً بشأن النظر في طلب جمهورية السودان الانضمام إلى عضوية اللجنة.

٥- وتنص الفقرة الثانية من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٨١٨ (د-٥٥)، المؤرخ ٩ آب/أغسطس ١٩٧٣، بشأن صلاحيات اللجنة على ما يلي: "يتألف أعضاء اللجنة(*) من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الواقعة في غربي آسيا والتي تشملها في الوقت الحاضر خدمات مكتب الأمم المتحدة الاقتصادي والاجتماعي في بيروت. ويبت المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بناء على توصية اللجنة، في طلبات العضوية التي تقدم مستقبلاً".

٦- ويتطلب انضمام الدولة الراغبة إلى عضوية اللجنة ما يلي:

(أ) تتقدم الدولة المعنية بطلب للانضمام؛

(*) تضم الإسكوا ١٣ دولة عضواً هي: المملكة الأردنية الهاشمية، ودولة الإمارات العربية المتحدة، ومملكة البحرين، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية العراق، وسلطنة عمان، وفلسطين، ودولة قطر، ودولة الكويت، والجمهورية اللبنانية، وجمهورية مصر العربية، والمملكة العربية السعودية، والجمهورية اليمنية.

(ب) يعرض الطلب على اللجنة الوزارية للإسكوا لمناقشته، وتقديم توصية بقبول الطلب أو رفضه إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي للبتّ فيه؛

(ج) يبت المجلس الاقتصادي والاجتماعي في طلب الانضمام بناء على توصية اللجنة الوزارية.

٧- ولم تتناول صلاحيات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ونظامها الداخلي الموقع الجغرافي للدول التي يمكنها الانضمام إلى الإسكوا، كما لم تحدد إمكانية انضمام إحدى الدول الأعضاء في الإسكوا إلى لجنة إقليمية أخرى في الوقت ذاته. والجدير بالذكر أن معظم اللجان الإقليمية تضم دولاً لا تقع ضمن نطاق المنطقة الجغرافية التي تقوم كل من تلك اللجان بخدمتها. فكل من ألمانيا وهولندا، مثلاً، عضو في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ؛ وكل من ألمانيا والمملكة المتحدة عضو في اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ ودول وسط آسيا والكومنولث أعضاء في كل من اللجنة الاقتصادية لأوروبا واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ.

٨- ومنذ تأسيس الإسكوا في عام ١٩٧٣، انضمت كل من جمهورية مصر العربية ومنظمة التحرير الفلسطينية إلى عضوية اللجنة عملاً بقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٨٨ (د-٦٣) و٢٠٨٩ (د-٦٣) المؤرخين ٢٢ تموز/يوليو ١٩٧٧.

٩- ولا تترتب على الدولة الراغبة في الانضمام إلى إحدى اللجان الإقليمية أي التزامات مالية إضافية، بحيث تسدد اشتراكاتها السنوية لحساب الميزانية العادية للأمانة العامة للأمم المتحدة التي تندرج اللجان الإقليمية في إطارها. كما لا تتحمل الدول الأعضاء في اللجان الإقليمية المطلوب الانضمام إليها أعباء مالية إضافية.

ثالثاً- الإجراء المطلوب

١٠- النظر في الطلب المقدم من جمهورية السودان للانضمام إلى عضوية الإسكوا، وتقديم التوصية بقبول الطلب أو رفضه إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي للبت فيه.